

قرار لوزير التربية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 1913.18 صادر في 5 شوال 1439

(19 يونيو 2018) بالصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة في التربية

وزير التربية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية

وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتميمه، ولا سيما المادة 9 منه :

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يصادق على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة في التربية الملحق بهذا القرار.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1439 (19 يونيو 2018).

الإمضاء : سعيد أmezazi.

*

* *

دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية

لسلك الإجازة في التربية

الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة في التربية

1. الضوابط الخاصة بالمسار

مس 1 تعريف مسلك الإجازة في التربية
يعد مسلك سلك الإجازة في التربية مساراً للتكوين، يتضمن مجموعة متجانسة من الوحدات تؤخذ من حقل معرفي واحد أو من عدة حقول معرفية؛ ويرمي المסלك إلى تمكين الطالب من اكتساب معارف ومهارات وكفايات.
يمكن أن يتضمن مسلك الإجازة في التربية مسارات للتكوين.
يمكن أن يتم التكوين في المסלك في إطار التعليم بالتناوب بين الجامعة ومؤسسات تربوية أخرى.

مس 2 عنوان المسلك
يعكس عنوان المسلك أهدافه ومضمونه والحقل المعرفي للتكوين، ويحدد عنوان المسلك باللغة العربية والفرنسية في مطبوع طلب الاعتماد.

مس 3 تنظيم المسلك
يتضمن مسلك سلك الإجازة في التربية ستة فصول دراسية، تنظم على النحو التالي:
- فصلان أولان للتمهيد، يتضمن كل فصل منها سبع وحدات. ويحدد الغلاف الزمني للفصل في 350 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم.
- الفصول الثالث والرابع والخامس والسادس، يتضمن كل واحد منها ست وحدات بغلاف زمني إجمالي محدد بالنسبة لكل فصل في 300 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم. وتنظم هذه الفصول على النحو التالي:
<ul style="list-style-type: none"> ✓ فصلان ثالث ورابع لتحديد التوجه بالنسبة لدبلوم الدراسات الجامعية العامة؛ ✓ فصلان خامس وسادس للتعمق أو للتخصص أو هما معاً، متلائمين مع طابع الإجازة في التربية.
يتضمن مسلك سلك الإجازة في التربية 38وحدة، مصنفة إلى صنفين:
- وحدات التخصص : ذات الصلة بالحقل المعرفي للمسلك (أحادي التخصص أو ثنائي التخصص أو متعدد التخصصات):
- وحدات التربية : تتضمن وحدات علوم التربية والديداكتيك وسيكولوجية التربية وتكنولوجيا المعلومات والتواصل، وكذا وحدات اللغات وتدبير المشاريع التربوية والمقاولاتية وتدريب الانتماء في

وسط تربوي.

يحدد الغلاف الزمني الإجمالي للمسار في 1900 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم.

مس 4 تدريب الانغماس في وسط تربوي

يعتبر تدريب الانغماس في وسط تربوي إلزاميا خلال الفصلين الخامس والسادس، ويعادل وحدتين بمعدل وحدة في كل فصل.

يتم التدريب بمؤسسة تربوية ويتم خلاله القيام بأنشطة وممارسات تربوية تتجلى في:

- الدعم التربوي للمتعلمين (دعم مدرسي، حياة مدرسية)؛

- التدريب في إدارة تربوية؛

- إعداد تقارير تربوية ميدانية؛

- إنجاز دراسات ميدانية عن ظواهر وممارسات تربوية؛

- المساهمة في أنشطة التربية غير النظامية ومحو الأمية في فضاء تربوي.

يؤطر تدريب الانغماس في وسط تربوي بصفة مشتركة من طرف مؤطر من داخل الوسط التربوي المختص للتدریب وأستاذ من الفريق البيداغوجي لتكوين، ويكون هذا التدريب موضوع تقرير. تحدد إجراءات تقييم التدريب في الملف الوصفي للمسار المعتمد.

مس 5 تجانس المسار

تكون أهداف ومضامين الوحدات المكونة للمسار متتجانسة مع أهدافه ومع الكفايات المراد تحصيلها.

مس 6 الجسور

يمكن ولوج مسار الإجازة في التربية ابتداء من الفصل الثالث وفق الشروط والمعايير المحددة في الملف الوصفي للمسار.

مس 7 انتقاء المسار

ينتمي مسار سلوك الإجازة في التربية لجامعة ويوطن بمؤسسة تنتهي لنفس الجامعة ويمكن أن تساهم فيه مؤسسات أخرى.

وتؤطر وحدات المسار من طرف أساتذة ينتمون للجامعة التي ينتمي إليها المسار. وعند الاقتضاء، يمكن الاستعانة بمتدخلين من خارج الجامعة.

مس 8 المنسق البيداغوجي للמסלול

يكون المنسق البيداغوجي لسلوك سلك الإجازة في التربية أستاذًا للتعليم العالي، وعند عدم توفره، أستاذًا مؤهلاً، وعند عدم توفره، أستاذًا للتعليم العالي مساعدًا ينتهي إلى المؤسسة التي يوطن بها المسلك. بالنسبة لسلوك التعليم الثانوي، يتعين على المنسق البيداغوجي أن ينتهي إلى شعبة ذات صلة بالحقل المعرفي للسلوك.

يقوم المنسق البيداغوجي بتنشيط أشغال الفريق البيداغوجي للسلوك، وتتبع سير التكوين والتقييم والمداولات الخاصة بالسلوك، بتنسيق مع الأستاذة المتتدخلين في التكوين وتحت إشراف رئيس المؤسسة.

مس 9 الملف الوصفي لطلب اعتماد المسلك

يتم إعداد مشروع المسلك وفق الملف الوصفي لطلب الاعتماد من طرف فريق بيداغوجي ينتهي لشعبة أو عدة شعب من الجامعة.

ويتم تقديم طلب اعتماد المسلك متضمناً توقيع رئيس الشعبة أو رؤساء الشعب ذات الصلة بتخصص المسلك إلى مجلس المؤسسة قصد المصادقة عليه، وبعد تقييم المشروع من طرف اللجنة البيداغوجية للجامعة، والمصادقة عليه من لدن مجلس الجامعة، يوجه طلب الاعتماد إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي قصد الاعتماد.

يقدم طلب الاعتماد وفق الملف الوصفي السالف الذكر المعد لهذا الغرض، مرفقاً بالملفات الوصفية للوحدات ويتضمن، على الخصوص، ما يلي:

- عنوان المسلك;
- التزام المنسق البيداغوجي للسلوك;
- توقيع كل من:
 - المنسق البيداغوجي للسلوك;
 - رئيس الشعبة أو رؤساء الشعب ذات الصلة بتخصص المسلك;
 - الآراء المعللة لكل من:
 - رئيس المؤسسة التي يوطن بها المسلك;
 - رئيس الجامعة.
 - أهداف التكوين;
 - الكفايات المراد تحصيلها;
 - منافذ التكوين;
 - شروط الولوج;
 - الجسور مع تكوينات أخرى;
 - مسارات التكوين عند الاقتضاء؛

- قائمة الوحدات مع تحديد طبيعة الوحدات (للتخصص المعرفي أو للتربية) والغلاف الزمني؛
 - وصف الوحدات ومخطط تدريسيها؛
 - وصف العمل الشخصي للطالب، عند الاقتضاء؛
 - وصف تدريب الانغماس في وسط تربوي؛
 - أسماء منسقي الوحدات وكذا أسماء المتتدخلين في التكوين (الأسماء والمؤسسة والشعبة والإطار ومادة التخصص والدروس أو الأنشطة المؤطرة)؛
 - التزامات المتتدخلين من خارج الجامعة؛
 - الوسائل اللوجستيكية والمادية؛
 - مجالات الشراكة والتعاون؛
 - سيرة ذاتية موجزة لمنسق البيداغوجي للمسلك.
- يعتبر موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بكل طلب يتعلق بتعديل المسار المعتمد قصد إبداء الرأي.

مدة الاعتماد	مس 10
تحدد سنويا بقرار من السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي، بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، لائحة المسار التي تم اعتمادها.	
يمثل الاعتماد من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد بعد خضوع المسار للتقييم واستطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي.	
يعتبر، خلال فترة الاعتماد، إجراء تقييمات سنوية للمسار حسب الإجراءات المحددة على مستوى الجامعة.	
يعتبر على المؤسسة، عند نهاية مدة الاعتماد، إجراء تقييم ذاتي شامل لكل مسار يتم موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بنتائجه سواء تعلق الأمر بطلب تجديد اعتماد المسار أو بعدم تجديده.	

2. الضوابط الخاصة بالوحدات (وح)

وح 1 تعريف وخصائص الوحدة وطرق تدريسها
تعد الوحدة المكون الأساسي لنظام التكوين، وت تكون من عنصر واحد أو من عنصرين متجلانسين على الأكثـر.
يمكن تدريس الوحدة على الشكل أو الأشكال التالية:
<ul style="list-style-type: none"> - دروس نظرية؛ - أعمال توجيهية؛ - أشغال تطبيقية؛ - أنشطة تطبيقية على شكل عمل ميداني؛ - تدريب.
تكون الأعمال التوجيهية والأشغال التطبيقية إلزامية في وحدات التخصص ووحدات التربية إذا ما استلزمت طبيعة الوحدة ذلك.
ويمكن تدريس جزء من الوحدة عن بعد على أن يتم تقييمها حضوريا.

وح 2 عنوان الوحدة
يعكس عنوان الوحدة مضمونها وأهدافها.

وح 3 الغلاف الزمني للوحدة
تمتد الوحدة لفصل دراسي واحد، بغلاف زمني محدد في 50 ساعة على الأقل من التدريس والتقييم.
يشتمل التدريس بالسلك على أشغال تطبيقية، دون تدريب الانغماس في وسط تربوي، في حدود نسبة لا تقل عن 20% من الغلاف الزمني الإجمالي للوحدة التي تستلزم الأشغال التطبيقية.

وح 4 المدة الزمنية للنشاط التطبيقي
يتخذ نشاط تطبيقي معادل لوحدة شكل عمل ميداني، ويستغرق مدة تتراوح ما بين 8 و 15 يوم عمل.

وح 5 انتماء الوحدة
تنتمي الوحدة لمؤسسة متدخلة في المسلحـ.

وح 6 منسق الوحدة والفريق البيداغوجي للوحدة

يلتزم منسق الوحدة بالنسبة للتعليم الابتدائي لشعبة مساهمة في التكوين، ويجب أن يكون متدخلاً في تدريس الوحدة، ويتم تعينه من لدن رئيس المؤسسة باقتراح من منسق المسلك.

يلتزم منسق الوحدة بالنسبة للتعليم الثانوي لشعبة ذات الصلة بتخصص الوحدة، ويجب أن يكون متدخلاً في تدريس الوحدة، ويتم تعينه من لدن رئيس المؤسسة باقتراح من منسق المسلك.

يلتزم منسق الوحدة أستاذًا للتعليم العالي، وعند عدم توفره، أستاذًا مؤهلاً، وعند عدم توفره، أستاذًا للتعليم العالي مساعدًا، وعند عدم توفره، أستاذًا مبزراً.

ويمكن لمنسق الوحدة أن ينتهي لمؤسسة متدخلة في التكوين.

يتكون الفريق البيداغوجي للوحدة من المتدخلين في تأطير الوحدة المكلفين بالتدريس والتقييم.

وح 7 الملف الوصفي للوحدة

يوضع لكل وحدة ملف وصفي مفصل يحدد، على الخصوص، ما يلي:

- عنوان الوحدة؛
- لغة أو لغات تدريس الوحدة؛
- اسم منسق الوحدة؛
- المؤسسة التي تنتمي لها الوحدة؛
- طبيعة الوحدة (لتخصص المعرفى/ أو للتربية)؛
- أهداف التكوين؛
- المعارف اللازم اكتسابها مسبقاً؛
- وصف محتوى الوحدة ومخطط مفصل لتدريسيها؛
- لائحة المتدخلين في تدريس الوحدة (الأسماء والإطار والشعبة والمؤسسة والمادة والتخصص والدروس أو الأنشطة المؤطرة/ دروس نظرية، أعمال توجيهية، أشغال تطبيقية)؛
- الطرق الديداكتيكية والوسائل البيداغوجية الضرورية للتدريس؛
- كيفيات تنظيم الأنشطة التطبيقية؛
- طرق التقييم الملائمة؛
- طريقة احتساب تنقيط الوحدة؛
- كيفية استيفاء أو اكتساب الوحدة.

3. الضوابط الخاصة بنظام الدراسات والتقييم (ن د)

ن د 1 مدة سلك الإجازة في التربية <p>يشتمل سلك الإجازة في التربية على ستة فصول تخصص الأربع الأولى منها لدبلوم الدراسات الجامعية العامة، طبقاً لمقتضيات المادة 5 من المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة كما وقع تغييره وتميمه.</p>
ن د 2 السنة الجامعية <p>ت تكون السنة الجامعية من فصلين دراسيين، يتضمن كل واحداً منهما 16 أسبوعاً من التدريس والتقييم.</p>
ن د 3 شروط الولوج <p>يفتح تكوين سلك الإجازة في التربية على مستوى الفصل الأول في وجه الحاصلين على شهادة البكالوريا أو دبلوم معترف بمعادلته لها والمستوفين لشروط الولوج المحددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد، بناءً على انتقاء أولي ومقابلة شفوية. يتحدد عدد الطلبة في كل فوج ما بين 30 و60 ، ويمكن لنفس الفريق البيداغوجي أن يفتح التكوين لأكثر من فوج بحسب القدرة على التأطير وضمان جودة التكوين. تشكل لجنة الانتقاء الأولي والمقابلة الشفوية من المنسق البيداغوجي للمسلك وأساتذة متدخلين فيه. وتقوم هذه اللجنة بإنجاز محضر يتم بموجبه حصر لائحة الطلبة المقبولين وكذا لائحة الانتظار، ويوقع عليه من طرف أعضاء اللجنة؛ ويبلغ به رئيس المؤسسة التي يوطن بها المسلك المخول له نشر نتائج الانتقاء، ويرسل إلى رئيس الجامعة. يمكن ولوج الفصل الثالث لسلك الإجازة في التربية بالنسبة للطلبة المتوفرين على المعارف اللازم اكتسابها مسبقاً بالنسبة لهذا الفصل الدرامي، بناءً على مبارأة محددة في الملف الوصفي للمسلك، وذلك في حدود 20% من العدد الإجمالي لل المقاعد المحددة في الملف الوصفي.</p>

ن د 4 طرق تقييم التعلمات

تم عملية تقييم المعارف والمؤهلات والكفايات بالنسبة لكل وحدة عن طريق تقييم كتابي في نهاية الفصل. غير أنه بالإضافة إلى ذلك، يمكن إجراء مراقبات مستمرة طيلة الفصل على شكل روائز أو اختبار شفوي أو عروض أو تقارير التدريب المنجز أو أي طريقة أخرى للمراقبة والمحددة في الملف الوصفي للوحدة. وتم ملائمة طرق ونوعية تقييم التعلمات مع طبيعة الوحدات والفصل وخصوصيات المسلك.

ن د 5 نظام تقييم التعلمات

تضع كل جامعة نظاماً للتقييم يصادق عليه من لدن مجلس الجامعة ويتم إطلاع الطلبة عليه، ويتضمن هذا النظام، على الخصوص، الإجراءات المتخذة في حالات الغش والتأخير والتغيب عن الدراسة، كما يتضمن طرق إطلاع الطلبة على أوراق الامتحانات.

ن د 6 نقطة الوحدة

تحدد النقطة المحصل عليها في الوحدة باحتساب معدل متوازن لمختلف تقييمات الوحدة، طبقاً للإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.

ن د 7 استيفاء أو اكتساب الوحدة

يتم تحصيل الوحدة إما باستيفائها أو عن طريق المعاوضة :

- ✓ يتم استيفاء الوحدة بالحصول على نقطة تعادل أو تفوق 10 على 20؛

تعتبر الوحدة مكتسبة عن طريق المعاوضة، عند استيفاء الطالب للفصل الذي تنتهي إليه الوحدة، وفقاً للضابطة ن د .9.

ن د 8 المراقبة الاستدراكية

يمكن للطالب الذي لم يتمكن من استيفاء وحدة أو عدة وحدات، اجتياز مراقبة استدراكية في كل وحدة من الوحدات المعنية ويتم إجراء المراقبة الاستدراكية وفق نفس إجراءات اختبار نهاية الفصل المحددة في الضابطة ن د 4.

يحتفظ الطالب بالنقطة الأعلى من بين النقطتين المحصل عليهما قبل وبعد المراقبة الاستدراكية على أن لا أن تتجاوز نقطة الوحدة موضوع المراقبة الاستدراكية، في أي حال من الأحوال، 10 على 20.

ن د 9 استيفاء الفصل
يتم استيفاء فصل من سلك الإجازة في التربية إذا كان معدل النقط المحصل عليه في مجموع وحدات الفصل يساوي أو يفوق 10 على 20، شريطة أن لا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة من وحدات الفصل عن 7 على 20.
يمكن للطلبة الذين لم يستوفوا فصلاً من الفصول وفق مقتضيات الفقرة الأولى من هذه الضابطة، استيفاء الفصل عن طريق المعاوضة بين الفصلين 1 و 2 أو الفصلين 3 و 4 أو الفصلين 5 و 6، عند تحقق الشرطين التاليين:
- أن يساوي أو يفوق معدل النقط المحصل عليه في الفصلين المعنيين 10 على 20؛
- أن لا تقل النقطة المحصل عليها في كل وحدة من وحدات الفصلين المعنيين عن 7 على 20.

ن د 10 لجنة المداولات الخاصة بالفصل
تشكل لجنة المداولات بالنسبة لكل مسلك ولكل فصل دراسي، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات الفصل ومتدخلين مشاركين في تأطير هذه الوحدات.
تتناول اللجنة بعد إجراء المراقبة الاستدراكية، وتحدد ما يلي:
- لائحة الطلبة المستوفين لوحدات الفصل والذين اكتسبوا الوحدات عن طريق المعاوضة؛
- التقديرات والاقتراحات المتعلقة بتوجيهه أو إعادة توجيهه الطلبة.
تقوم لجنة المداولات بإنجاز محضر موقع عليه من طرف أعضائها، ويبلغ به رئيس المؤسسة التي يوطن بها المسلك المخول له نشر نتائج مداولاتها، ويرسل إلى رئيس الجامعة.

ن د 11 إعادة التسجيل في وحدة غير مستوفاة
يتم إعادة تسجيل الطالب مرتين في وحدة غير مستوفاة، ويمكن للطالب الاستفادة من ترخيص من لدن رئيس المؤسسة بعد استطلاع رأي منسق المسلك قصد إعادة التسجيل مرة ثالثة وأخيرة.

ن د 12 لجنة المداولات الخاصة بالمسلسل
تتألف لجنة المداولات الخاصة بتسلیم الشهادة، بالنسبة لكل مسلك، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات المسلك.
تقوم اللجنة، بعد المداولات، بإنجاز محضر موقع عليه من طرف أعضائها، ويتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الناجحين وتحديد الميزات المحصل عليها. ويبلغ به رئيس الشعبة التي ينتمي إليها منسق المسلك، ويرسل إلى كل من رئيس المؤسسة التي يوطن بها المسلك، المخول له نشر نتائج مداولاتها، ورئيس الجامعة.

ن د 13 استيفاء المסלك

يتم استيفاء مسلك سلك الإجازة في التربية بعد الاستجابة لأحد الشرطين التاليين:

- استيفاء جميع وحدات المסלك؛
- استيفاء جميع فصول المسلك.

ويخول استيفاء المسلك الحصول على شهادة الإجازة في التربية مع تحديد التخصص.

يتم تسليم دبلوم الدراسات الجامعية العامة بناء على طلب من الطلبة المعينين الذين استوفوا الفصول الدراسية الأربع الأولى من سلك الإجازة المطابقة.

ن د 14 ميزات الشهادة

تسلم شهادة الإجازة في التربية بإحدى الميزات الآتية:

- "حسن جدا": إذا كان المعدل العام لنقط الوحدات يساوي على الأقل 16 على 20.
- "حسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 14 على 20 ويقل عن 16 على 20.
- "مستحسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 12 على 20 ويقل عن 14 على 20.
- "مقبول": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 10 على 20 ويقل عن 12 على 20.